والعام فالنهي عنه لمجرد التشهي وهو النفس والتحكم بالرأي العقل لا يقتضي وجوب
الاحترام وليست مرارته ورخوته رائحة خبثا لاستحلال اهل الميل والوفاء بيته
له وبهم المعتبر دون دون اهل الغلظة كما سيأتي في تحقيق هذا المقام ورضوان الله تعالى عن
جميع الآل والاصحاب السادة الائمة الابدال الذين تأتم العفاة بدخان شرفهم الغالي
في الاقطار كانه علم في راسه نار **اما بعد** فيقول العبد الفقير والعاجز الحقير علي الفتح
ابن اسمعيل ابن البابلسي الحنفي عامله الله تعالى بلطفه الخفي هذه رسالة مختصرة اكثر الاخوان في
طلبها مني وطال الترجي لها عندهم واتسع بساط التمني وواسألك الذي لا اله الا هو ساحلني
على تصنيفها محبتي لاستعمال الدخان ولا تعصبي بالخالفة فيه مع احد من اهل الزمان وانما
بعثني على ذلك قصد الانصاف في البناء والمحافظة على احكام الشريعة المطهرة حتى لا يدخلها شيء من
الزيادة والنقصان والافتئات بحكم الاباحة ان يذهب الى هذا البيت المخصوص بغير ارادته شيء من
الاوصاف بل يجرد الهيئات العقلية والتوهمات النفسانية فان الاباحة يجب المحافظة
عليها في كل ما هو موصوف بها من غير تغيير كما يجب المحافظة على الفرض والحرام والمندوب والمكروه
في كل قليل من الاعمال وكثير لان احكام الشريعة المحمدية التي يجب على كل احد ان يوسس نفسه بها
عامة ولا فرق الا التفاضل والتفاوت بالوسوسة والاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى وما يوجب
الخطأ في الجواب ويقتضي الانحراف بالانصاف عن منهج الصواب الاتقليد الافاضل بعضهم
لبعض في استحباب هذا البيت المعلوم ونسبة الضرر اليه بلا تجربة دائمة بعد المرة حتى
يقع التحقيق بانه ممدوح او مذموم فان كثرة العقلاء في كل زمان ومكان في صريح ظاهر هذا
الدخان ما بين علماء وصلحاء ورجال وعبيد واحرار وكبار وصغار لا يحصون كثرة
ان يحرصوا على استعمال شيء مضر بابدانهم ومفسد لعقولهم ومفسق لعقلهم عن تعمد واصرار وا
استعمال

واشتغال بها في غالب اوقات الليل والنهار مع عزوفهم الا منهم بتشديد الحكام عليهم
وردع الوعاظ لهم والمبالغة عليهم في الانكار وكيف يجهله هؤلاء الصحاح بعلمهم
بوصفه من لم يفرق بين ريحه وريح الجيفة والعذرة كما قال بعض المحققين لمن اهل
الانكار الحاكمين زعما منهم بانه بمنزلة السم في المضرة للكل وشل الحرة بل فوقها في
الاسكار وكم لهم من ذمه والتنفير منه والتقبيح له من منام فاسد ودليل عقل كاسد
وفهم راكيك في الاية والحديث وقياس وهمي بالحكم عليه انه خبيث وكم صحف في تخريجه
حديثا موضوعا وضعف في افادة اباحته حديثا صحيحا مرفوعا وامر قليل
وحكم اباحته ظاهر عند كل منصف بحيث لا يحتاج لادليل فلا بأس بصرف الهمة اليه
بالنسبة الى ما سواه من كل حرام قطع اكبر الناس عليه في مجلس بتفصيل وصله و
بتقرير ذووه واهله ولا يوجد فيه غيبة ذهبية او سمعة او رياء او كبر او عجب او
حسد بغيبة او حقد او بغض او ايذاء او احتقار او قذف او شتم او ظن سوء او طلب
الغلبة بغير الحق والانتصار او غل او غش او مباهاة او جود او عدوان او تجبر
او بطر او غضب وحدة في باطل او حب زلال الاقران ثم هذا كله واكثر منه ممكن
عنه في ذكر المجلس لا كما يراه علماء الزمان وصلحاء الوقت والاوان ولا تراهم
يجدون في ذكر المجلس محرما انكاره من اهم المهمات ومخالفا للشريعة واضحا لو قرؤا
عليه او تكلموا فيه بسيان غير شرب الدخان في احد في ذكر المجلس المذكور ويروون
التوبة منه في اعظم الاجور وهذه حالة لا تليق بمن يزعم انه من اهل العناية
والتوفيق وانما الوصف الحسن والسيرة الظاهرة قوة تشديدها الانكار على واقع
في المجالس من نحو ما ذكرناه في المناكر القطعية الظاهرة وترك الظاهر العباد

Copyright © King Saud University
Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)